

القرار	الموضوع	م
<p>الالتزام بالمكان المحدد سلفاً وهو المركز القومي للبحوث</p>	<p>الخطاب الوارد من أ.د فاطمة على عبد الرازق - مقرر اللجنة العلمية الدائمة للإنتاج الحيواني بشأن بعض المعوقات والتي تتسبب في بعض المشكلات أثناء الممارسة الفعلية لإنعقاد جلسات اللجنة وتأدية المهام المنوطة بها وكذا الرد الوارد على ملاحظاته بالخطاب من أ.د عمرو زكريا أمين الأمانة العامة للجان العلمية الدائمة .</p> <p>حيث عرض أ.د محمد عطية شويديح رئيس المعهد القومي لعلوم البحار الموضوع وأشار أن لائحة الترفيحات تسمح باستكمال الأعضاء من المركز والمعاهد ثم الجامعات إلا أنه بالنسبة للمعهد القومي لعلوم البحار اتضح أن اللجنة بها ٨ من علوم البحار و ٧ من المركز القومي للبحوث وبالتالي أصبحت كوتة المعهد ٨ فقط وتم عقدها بالمركز بناء على قرار المجلس الأعلى رغم أن المقرر والأمين من المعهد القومي لعلوم البحار وافقت اللجنة مبدئياً على أنه إذا كان المتقدم من معهد علوم البحار تعقد اللجنة بمعهد علوم البحار وإذا كان المتقدم من المركز القومي تعقد بالمركز ثم حدث خلاف مرة أخرى ، وقد طلبت مقرر اللجنة تحديد مكان الانعقاد في مكان تواجد أوراق المتقدم سواء كان من المعهد القومي لعلوم البحار أو المركز القومي للبحوث ، وطلب أ.د أشرف شعلان رئيس المركز القومي للبحوث الرجوع إلى ممثلي المركز باللجنة .</p>	<p>١</p>
<p>الموافقة على ما ورد بالمذكرة مع دراسة طريقة تنفيذ استطلاع الرأي بالنسبة للمركز القومي للبحوث والمعهد القومي لعلوم البحار لكثرة عدد أعضاء هيئة البحوث بها على أن يكون في باقي المراكز والمعاهد والهيئات البحثية التابعة للوزارة بين جميع أعضاء هيئة البحوث القائمين على رأس العمل</p>	<p>مناقشة تعديل اللوائح التنفيذية للمراكز والمعاهد والهيئات البحثية على نحو يجعل شغل الوظائف القيادية بالانتخاب .</p> <p>عرض السيد المستشار توفيق الشحات المستشار القانوني للوزارة مذكرة بشأن طريقة شغل الوظائف القيادية بالمراكز والمعاهد والهيئات البحثية والتي تفيد بأنه صدرت اللوائح التنفيذية للمراكز والمعاهد والهيئات البحثية متضمنة طريقة تعيين وشغل الوظائف القيادية بها (رئيس قسم - رئيس شعبة - رئيس معهد أو مركز أو هيئة بحثية) ولم تحل في هذا الشأن لقانون تنظيم الجامعات في حين أحالت إلى</p>	<p>٢</p>

القانون الأخير فقط في تعيين أعضاء هيئة البحوث وترقيتهم وندبهم وإعارتهم وتأديبهم ونظام الأساتذة المتفرغين والكادر الخاص لأعضاء هيئة البحوث ومعاونيهم ومما هو جدير بالذكر أن الإحالة بالنسبة لتعيين أعضاء هيئة البحوث لا تعنى الإحالة في ذات الوقت إلى تعيين الوظائف القيادية لأن أعضاء هيئة البحوث هم فقط الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين المساعدين والباحث وليس شاغلي الوظائف القيادية (رئيس قسم - رئيس شعبة- رئيس مركز/معيد).

كما عرض السيد المستشار القانوني للوزارة الخطاب الذي تم إرساله لرئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٢/٨/٥ والذي عرض فيه أن التعديل الوارد على قانون تنظيم الجامعات بشأن طريقة شغل الوظائف القيادية بها لا يسرى على المراكز والمعاهد والهيئات البحثية بحكم النصوص الواردة بتلك اللوائح وأبدينا لسيادته رغبة أعضاء هيئة البحوث في جعل شغل الوظائف القيادية بالمراكز والمعاهد البحثية بطريق الانتخاب أسوة بما تقرر بالجامعات وأرفقنا بخطابنا لسيادته مذكرة إيضاحية للعرض على السيد رئيس الجمهورية ومشروع القرار المطلوب استصداره .

لا يجوز الندب إلا بناء على طلب الجهة وموافقة الجهة التي يتبعها المطلوب ندبه وأن تحدد مدة الندب بما لا يجاوز العام .

الانتداب للمراكز والمعاهد والهيئات البحثية التابعة للوزارة .

٤

